

النص والإجتها د

[402] بالنحلة فدفعت عنها (588). (قال): وحمى المراعي حول المدينة كلها عن مواشي المسلمين كلهم الا عن بني أمية (589) (قال): وأعطى عبداً ابن أبي سرح جميع ما أفاه الله عليه من فتح أفريقية، وهي من طرابلس الغرب إلى طنجة، من غير أن يشرك فيه أحدا من المسلمين (590). (قال): وأعطى أبا سفيان بن حرب مائتي ألف من بيت المال (591) في اليوم الذي أمر فيه لمروان بن الحكم بمائة ألف من بيت المال، وقد كان زوجه ابنته أم أبان، فجاء زيد بن أرقم صاحب بيت المال بالمفاتيح ووضعها

(588) عثمان يعطى فدكا لمروان: راجع:

المعارف لابن قتيبة ص 195، تاريخ أبي الفداء ج 1 / 169 وفي طبع آخر ج 1 / 232، سنن البيهقي ج 6 / 301، العقد الفريد ج 4 / 283، وفاء الوفاء ج 3 / 1000، فذكر في التاريخ ص 20، الغدير للأميني ج 7 / 195 وج 8 / 236 - 238. وراجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم 99 - من هذا الكتاب. ومقدمة مرآة العقول ج 1 / 158، الطبقات لابن سعد ج 5 / 388، شيخ المضيرة أبو هريرة ص 169. ويعطيه أيضا خمس الغز والثاني لأفريقيا: راجع: تاريخ الذهبي ج 2 / 79، الكامل لابن الأثير ج 3 / 46، أنساب الأشراف للبلاذري ج 5 / 25 و 28، تاريخ الخلفاء ص 156. (589) الغدير للأميني ج 8 / 235، أنساب الأشراف للبلاذري ج 5 / 37، السيرة الحلبية ج 2 / 87، شرح النهج الحديدي ج 1 / 67 و 235 وغيرها. (590) عثمان يعطى بن أبي سرح خمس الغز والاول لأفريقيا: الغدير للأميني ج 8 / 279، شرح النهج ج 1 / 67، تاريخ الذهبي ج 2 / 79، الكامل لابن الأثير ج 2 / 46، أسد الغابة ج 3 / 173، تاريخ ابن كثير ج 7 / 152، أنساب الأشراف للبلاذري ج 5 / 26. (591) الغدير ج 8 / 277.